



قرار لوزير الشباب والثقافة والتواصل

رقم DRH-23-014 بتاريخ 2011-01-20...

بإجراء مباراة لتوظيف متصرفين من الدرجة الثانية

بقطاع الثقافة

إن وزير الشباب والثقافة والتواصل؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 بتاريخ 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛

وبناء على المرسوم رقم 2.16.146 صادر في 13 شوال 1437 (18 يوليو 2016) بتتيميم المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
وبناء على المرسوم رقم 2.16.145 صادر في 7 شوال 1437 (12 يوليو 2016) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.97.218 بتاريخ 18 من شعبان 1418 (19 ديسمبر 1997) بتطبيق القانون رقم 05.81 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعاف البصر الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.82.246 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) والقانون رقم 07.92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.30 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993)؛

وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛

وبناء على المرسوم رقم 2.01.94 صادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛

وبناء على المرسوم رقم 2.01.96 صادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛

وبناء على قرار للوزير الأول 3.130.00 صادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛

وبناء على المرسوم رقم 2.06.377 صادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المتصرفين المشتركة بين الوزارات، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وبناء على قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 607.11 صادر في 9 ربيع الآخر 1432 (14 مارس 2011) بتحديد شروط إجراءات وبرامج مبارتي توظيف المتصرفين من الدرجة الثالثة والثانية؛

وبناء على المرسوم رقم 2.12.90 صادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛

وبناء على المرسوم رقم 2.02.349 صادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛
وبناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 14/2012 بتاريخ 28 رجب 1433 (19 يونيو 2012) بشأن تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
وبناء على رسالة السيد رئيس الحكومة رقم 603 بتاريخ 19 أبريل 2023 بشأن الترخيص في استعمال مناصب مالية محدثة بموجب قانون المالية لسنة 2023.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تنظم وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة يوم **1.9.2023**، بالمدرسة العليا للتكنولوجيا الكائنة بشارع ولي العهد سلا، وعند الاقتضاء بأي مقر يتم تحديده لاحقا، مباراة لتوظيف متصرفين من الدرجة الثانية، ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في ستة (06) مناصب.

المادة الثانية: شروط الترشيح: تفتح هذه المباراة في وجه المترشحين من جنسية مغربية، الحاصلين على دبلوم الماستر أو الماستر المتخصص المسلم من طرف المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمه أو على إحدى الشهادات المعادلة المحددة طبقا للمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل، وذلك في التخصص التالي:

الدبلوم	التخصص	عدد المناصب	مقر العمل
دبلوم الماستر أو الماستر المتخصص أو إحدى الشهادات المعادلة له	التعددية الثقافية والتراث أو آثار ما قبل التاريخ أو آثار الفترات التاريخية (مسار آثار ما قبل الإسلام) أو آثار الفترات التاريخية (مسار آثار الفترة الإسلامية) أو تاريخ وآثار غرب حوض البحر المتوسط أو الثقافة	03	مديرية التراث الثقافي المعهد الوطني لعلوم الآثار والتراث المديرية الجهوية للثقافة بجهة طنجة تطوان الحسيمة أو إحدى المصالح التابعة لها
	التهيئة والتعمير	01	المديرية الجهوية للثقافة بجهة الرباط سلا القنيطرة أو إحدى المصالح التابعة لها
	المحاسبة والمراقبة والتدقيق أو محاسبة، مراقبة وافتحاص أو التدقيق ومراقبة التدبير أو تدبير المالية العمومية	02	المعهد العالي للفن المسرحي والتنشيط الثقافي المديرية الجهوية للثقافة بجهة فاس مكناس أو إحدى المصالح التابعة لها

يحتفظ بنسبة 25 % من المناصب لفائدة المترشحين المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7 % منها لفائدة الأشخاص المعاقين؛ ويشترط في المترشحين لاجتياز هذه المباراة أن يكونوا بالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر.

تشتمل هذه المباراة على الاختبارات التالية:

الاختبار	المدة	المعامل
1- اختبار كتابي عام: يتعلق بمختلف القضايا القانونية أو الاقتصادية أو التدبيرية أو الاجتماعية أو الإنسانية أو العلمية.	ثلاث ساعات	2
2- اختبار كتابي خاص: يتعلق بمجال اختصاصات الإدارة المعنية أو بالتخصصات المطلوبة أو بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها.	ثلاث ساعات	3
اختبار شفوي: تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 15 و 30 دقيقة	3

تعتبر إقصائية كل نقطة تقل عن 5 من 20، ويتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحون الحاصلون على معدل لا يقل عن 10 من 20 في الاختبارات الكتابية دون الحصول على نقطة إقصائية.

المادة الثالثة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب يبين فيه المترشح الاسم العائلي والشخصي والمباراة المتبارى بشأنها؛
- السيرة الذاتية للمترشح (CV)؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية (من الوجهين)؛
- نسخة من الشهادة المطلوبة أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة صادر عن الجهات المختصة؛
- نسخة من شهادة تبين الإعاقة بالنسبة للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة؛
- نسخة من شهادة تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم بالنسبة للمترشحين المتوفرين على هذه الصفة (يتعين على المترشحين المتوفرين على إحدى هذه الصفات تقديم طلباتهم حسب مسطرة الترشيح مع استكمال المسطرة لاحقا عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم)؛
- بالنسبة للمترشحين الموظفين، يتعين أن يكون طلب الترشيح مصحوبا بموافقة الإدارة التي ينتمون إليها.

المادة الرابعة: تودع ملفات الترشيح وجوبا وحصرها على البرمجية المعلوماتية المعدة لهذا الغرض عبر التسجيل بالموقع الإلكتروني depot.emploi-public.ma مع تحميل الوثائق المرقمنة المعززة لطلب الترشيح بصيغة (PDF) في أجل أقصاه يوم 07-07-2023..... إلى غاية الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال (16h30).

(كل ملف ترشيح غير مسجل إلكترونيا أو مسجل دون تحميل الوثائق المطلوبة أو الوارد خارج الآجال المذكورة أو غير مستوف للشروط المطلوبة أو تنقصه وثيقة من الوثائق المطلوبة أعلاه، لن يؤخذ بعين الاعتبار).

المادة الخامسة: تنشر لوائح المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وكذلك النتائج النهائية للمباراة، بما فيها لائحة الانتظار، على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة www.mjcc.gov.ma. وتعتبر لوائح المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة بمثابة استدعاء لاجتياز اختبارات المباراة المذكورة.

حرر بالرباط في: 20 أفريل 2023

محمود المصدي
قطاع الثقافة
وزير الشباب والثقافة والتواصل